

شرح معاني الآثار

3787 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا سفيان بن بشر الكوفي قال ثنا يحيى بن زائدة عن

محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن المسور Y أن رسول الله A كان بالحديبية خباؤه في
الحل ومصلاه في الحرم فثبت بما ذكرنا أن النبي A لم يكن صد عن الحرم وأنه كان يصل إلى
بعضه ولا يجوز في قول أحد من العلماء لمن قدر على دخول شيء من الحرم أن ينحر هديه دون
الحرم فلما ثبت بالحديث الذي ذكرنا أن النبي A كان يصل إلى بعض الحرم استحال أن يكون
نحر الهدى في غير الحرم لأن الذي أباح نحر الهدى في غير الحرم إنما يبيحه في حالة الصد
عن الحرم في حال القدرة على دخوله فانتفى بما ذكرنا أن يكون النبي A نحر الهدى في غير
الحرم وهذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى وقد احتج قوم في تجويز نحر
الهدى في غير الحرم بما